

سنن البيهقي الكبرى

16927 - وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنبأ أبو أحمد بن الغطريف أنبأ أبو يعلى ثنا عبيد
القواريري ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن شيخ من أهل الكوفة قال سمعت عليا
حد فيه وليس حمار يا فاسق يا كافر يا للرجل يقول الرجل عن سألتموني إنكم ٧ يقول به
وإنما فيه عقوبة من السلطان فلا تعودوا فتقولوا